



قرار وزاري
رقم (١٤٥٣) لسنة ٢٠١١

- وزير الزراعة واستصلاح الأراضي
- بعد الإطلاع على الكتاب الرابع من قانون حماية حقوق الملكية الفكرية الصادر بالقانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ .
 - وعلى اللائحة التنفيذية للكتاب الرابع للقانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٣٦٦ لسنة ٢٠٠٣ .
 - وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٩٢ لسنة ٢٠٠٣ بإنشاء مكتب حماية الأصناف النباتية .
 - وعلى القرار الوزاري رقم ٢٣٤١ لسنة ٢٠٠٣ بتبعية مكتب حماية الأصناف النباتية للإدارة المركزية لفحص واعتماد التقاوي .
 - وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢٤١ لسنة ٢٠٠٦ بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون حماية حقوق الملكية الفكرية .
 - وعلى ما عرضه / رئيس قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة .

ق ر ر

مادة (١) : منح الحماية للأصناف النباتية وفق الجدول التالي :-

اسم صاحب الحق	اسم مقدم الطلب وصفته	اسم الصنف	النوع النباتي
شركة Sun World International LLC	كريم أبو بكر الهاللي وكيلاً عن صاحب الحق	SUPECHFIFTEEN	خوخ
شركة Driscoll strawberry Associats , INC	كريم أبو بكر الهاللي وكيلاً عن صاحب الحق	DRISSTRAWFIV	فراولة

مادة (٢) : تسري الحماية اعتباراً من تاريخ صدور شهادة الحماية وتنتهي طبقاً لأحكام

المادة ١٩٣ من القانون ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ .

مادة (٣) : ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

صدر في ٢٠١١/ ٨ / ٢٤

وزير
الزراعة واستصلاح الأراضي

أ.د/ صلاح السيد يوسف